مؤشرات أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالنوع الاجتماعي (88 مؤشر)

(تم التحديث في 25 فبراير/شباط 2021)

تتطلب العديد من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، التي تبلغ عددها 247، يتم تفصيلها حسب الجنس أو تتعلق بقضايا النوع الاجتماعي، مثل صحة الأم والعنف ضد النساء والفتيات. هناك 88 مؤشرًا متعلقًا بالنوع الاجتماعي في أهداف التنمية المستدامة ويلخص الجدول أدناه المؤشرات المتعلقة بالنوع الاجتماعي تحت كل هدف.

الهدف		المؤشرات المتعلقة بالنوع الاجتماعي
	١ .١ بحلول عام ٢٠٣٠، القضاء على الفقر المدقع للناس أجمعين أينما كانوا وهو يُقاس حالياً بعدد الأشخاص الذين يعيشون بأقل من ١.٢٥ دولار في اليوم	١ .١ .١نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الدولي، حسب الجنس، والعمر، والوضع الوظيفي، والموقع الجغرافي (حضري/ريفي) .
	١ .٢ بحلول عام ٢٠٣٠، تخفيض نسبة الرجال والنساء والأطفال من جميع الأعمار الذين يعانون الفقر بجميع أبعاده وفقاً للتعاريف الوطنية بمقدار النصف على الأقل	١ .٢ .١نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الوطني، حسب الجنس والعمر
		١ .٢ .٢نسبة الرجال والنساء والأطفال من جميع الأعمار الذين يعانون الفقر بجميع أبعاده وفقاً للتعاريف الوطنية
	١ .٣ بحلول عام ٢٠٣٠، تنفيذ نظم وطنية ملائمة للحماية الاجتماعية وتدابير للجميع ووضع حدود دنيا لها، تحقيق تغطية واسعة للفقراء والضعفاء	١ .٣ نسبة السكان الذين تشملهم حدود دنيا/نظم للحماية الاجتماعية، حسب الجنس، وحسب الفئات السكانية، كالأطفال، والعاطلين عن العمل، والمسنين، والأشخاص ذوي الإعاقة، والحوامل، والأطفال حديثي الولادة، وضحايا إصابات العمل، والفقراء، والضعفاء
	١ .٤ بحلول عام ٢٠٣٠، كفالة تمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق امتلاك الأراضي والتصرّف فيها وغير ذلك من الحقوق المتعلّقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر.	١ .٤ .٢ نسبة مجموع السكان البالغين الذين لديهم حقوق مضمونة لحيازة الأرض، و(أ) لديهم مستندات معترف بها قانوناً، و(ب) يعتبرون حقوقهم في الأرض مضمونة، حسب الجنس ونوع الحيازة
	١ .٥ بناء قدرة الفقراء والفئات الضعيفة على الصمود والحد من تعرضهم وتأثّرهم بالظواهر المتطرفة المتصلة بالمناخ وغيرها من الهزات والكوارث الاقتصادية والاجتماعية والبيئية	١ .٥ .١عدد الأشخاص المتوفين والمفقودين ومن تضرروا مباشرة بسبب الكوارث من بين كل 100 000 من السكان (*)
	١.ب وضع أطر سياساتية سليمة على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية، استناداً إلى استراتيجيات إنمائية مراعية لمصالح الفقراء ومراعية للمنظور الجنساني من أجل تسريع وتيرة الاستثمار في الإجراءات الرامية إلى القضاء على الفقر والفقراء	١.ب.١ الإنفاق الاجتماعي العام لصالح الفقراء
	٢ .١ بحلول عام ٢٠٣٠، القضاء على الجوع وكفالة حصول الجميع، ولا سيما الفقراء والفئات الضعيفة، بمن فيهم الرضع، على ما يكفيهم من الغذاء المأمون والمغذّي طوال العام	٢ .١ .٢معدل انتشار انعدام الأمن الغذائي المتوسط أو الشديد وسط السكان، استنادا إلى مقياس المعاناة من انعدام الأمن الغذائي

	٢ .٢ بحلول عام ٢٠٣٠، إنهاء جميع أشكال سوء التغذية، بما في ذلك تحقيق الأهداف المتّفق عليها دولياً بشأن توقف النمو والهزال لدى الأطفال دون سن الخامسة، بحلول عام ٢٠٢٥، ومعالجة الاحتياجات التغذوية للمراهقات والحوامل والمراضع وكبار السن	٢ .٢. ١معدل انتشار توقّف النمو (الطول بالنسبة للعمر <-٢ نقطة من الانحراف المعياري عن متوسط معايير نمو الطفل لمنظمة الصحة العالمية) بين الأطفال دون سن الخامسة
		٢ .٢. ٢ معدل انتشار سوء التغذية (الوزن بالنسبة للطول >+٢ أو <-٢ نقطة من الانحراف المعياري عن متوسط معايير نمو الطفل لمنظمة الصحة العالمية) بين الأطفال دون سن الخامسة، مصنفين حسب النوع (الهزال وزيادة الوزن)
		٢ .٢. ٣ انتشار فقر الدم لدى النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و49 سنة، حسب حالة الحمل. (النسبة المئوية)
	٢ .٣ بحلول عام ٢٠٣٠، مضاعفة الإنتاجية الزراعية ودخل صغار منتجي الأغذية ولا سيما النساء وأفراد الشعوب الأصلية والمزارعون الأسريون والرعاة والصيادون، بوسائل تشمل كفالة المساواة في حصولهم على الأراضي وعلى موارد الإنتاج الأخرى، والمدخلات، والمعارف، والخدمات المالية، وإمكانية وصولهم إلى الأسواق، وحصولهم على الفرص، لتحقيق قيمة مضافة، وحصولهم على فرص عمل غير زراعية.	٢ .٣. ٢متوسط دخل صغار منتجي الأغذية حسب الجنس والوضع من حيث الانتماء إلى الشعوب الأصلية
	٣ .١ خفض النسبة العالمية للوفيات النفاسية إلى أقل من ٧٠ حالة لكل 000 100 من المواليد الأحياء	٣ .١. ١نسبة الوفيات الأمهات
		٣ .١. ٢نسبة الولادات التي يشرف عليها أخصائيون صحّيون مَهَرة
	٣ .٢ بحلول عام ٢٠٣٠، إنهاء وفيات المواليد والأطفال دون سن الخامسة التي يمكن تفاديها، بسعي جميع البلدان إلى بلوغ هدف خفض وفيات المواليد على الأقل إلى 12 حالة وفاة في كل 000 1 مولود حي، وخفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة إلى 25 حالة وفاة على الأقل في كل 000 1 مولود حي	٣ .٢. ١معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة
	٣ .٣ بحلول عام ٢٠٣٠، القضاء على أوبئة نقص المناعة المكتسبة والسل والملاريا والأمراض المدارية المهملة، ومكافحة الالتهاب الكبدي الوبائي، والأمراض المنقولة بالمياه، والأمراض المعدية الأخرى	٣ .٣. ١عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية لكل 000 1 شخص غير مصاب من السكان حسب الجنس والعمر والفئات الرئيسية من السكان
	٣ .٤ بحلول عام ٢٠٣٠، خفض الوفيات المبكرة الناجمة عن الأمراض غير المعدية بمقدار الثلث بتوفير الوقاية والعلاج وتعزيز الصحة والسلامة العقلية	٣ .٤. ١ معدل الوفيات الناجمة عن أمراض القلب والأوعية الدموية والسرطان وداء السكري والأمراض التنفسية المزمنة
		٣ .٤. ٢معدل وفيات الانتحار
	٣ .٥ تعزيز الوقاية من إساءة استعمال المواد المخدرة، بما في ذلك تعاطي المخدرات وتناول الكحول على نحو يضر بالصحة	٣ .٥. ٢ استهلاك الفرد الواحد من الكحول (سن 15 سنة فأكثر) في سنة تقويمية، باللترات من الكحول الصافي .
	٣ .٦ بحلول عام ٢٠٢٠، خفض عدد الوفيات والإصابات الناجمة عن حوادث المرور على الصعيد العالمي إلى النصف	٣ .٦. ١ معدلات الوفيات الناجمة عن الإصابات جراء حوادث المرور على الطرق
	٣ .٧ بحلول عام ٢٠٣٠، ضمان حصول الجميع على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك خدمات ومعلومات تنظيم الأسرة والتثقيف بشأنها، وإدماج الصحة الإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية	٣ .٧. ١ نسبة النساء اللاتي في سن الإنجاب (49-15 سنة) واللاتي لُبّيت حاجتُهن إلى تنظيم الأسرة بطرق حديثة
		٣ .٧. ٢ معدل الولادات لدى المراهقات (14-10 سنة؛ و 19-15 سنة) لكل 000 1 امرأة في تلك الفئة العمرية

	٣ . ٨ تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة، وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الأساسية المأمونة والجيّدة والفعالة والميسورة التكلفة	٣ . ٨ . ٢ نسبة السكان الذين تصرف أسرهم المعيشية نفقات كبيرة على الصحة محسوبة كحصة من مجموع إنفاق الأسر المعيشية أو دخلها
	٣ . ٩ الحد بقدر كبير من عدد الوفيات والأمراض الناجمة عن التعرّض للمواد الكيميائية الخطرة، وتلوّث الهواء والماء والتربة، ٢٠٣٠ بحلول عام	٣ . ٩ . ١ معدل الوفيات المنسوب إلى تلوث الهواء في الأسر المعيشية والهواء المحيط
		٣ . ٩ . ٢ معدل الوفيات المنسوب إلى المياه غير المأمونة، وخدمات الصرف الصحي غير المأمونة والافتقار إلى المرافق الصحية (التعرض لخدمات غير مأمونة في توفير المياه وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية للجميع)
	٣.أ تعزيز تنفيذ اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ في جميع البلدان، حسب الاقتضاء	٣.أ.١ معدل انتشار تعاطي التبغ حاليا بين الأشخاص الذين تبلغ أعمارهم 15 سنة فأكثر
	٣.ب دعم البحث والتطوير في مجال اللقاحات والأدوية للأمراض المعدية وغير المعدية التي تتعرض لها البلدان النامية في المقام الأول، وتوفير إمكانية الحصول على الأدوية واللقاحات الأساسية بأسعار معقولة، وفقاً لإعلان الدوحة بشأن الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية وبالصحة العامة، الذي يؤكد حق البلدان النامية في الاستفادة بالكامل من الأحكام الواردة في الاتفاق بشأن الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بأوجه المرونة اللازمة لحماية الصحة العامة، ولا سيما العمل من أجل إمكانية حصول الجميع على الأدوية	٣.ب.١ نسبة السكان المستهدفين المستفيدين من جميع اللقاحات المشمولة بالبرنامج الوطني لبلدهم
	٤ . ١ بحلول عام ٢٠٣٠، ضمان أن يتمتّع جميع الفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيّد يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة	٤ . ١ . ١ نسبة الأطفال والشباب (أ) في الصف الثاني/الثالث؛ و (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ و (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي، الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، و '2' الرياضيات، حسب الجنس
		٤ . ١ . ٢ معدل إتمام الدراسة (التعليم الابتدائي والمرحلة الأولى من التعليم الثانوي، والمرحلة الثانية من التعليم الثانوي) .
	٤ . ٢ بحلول عام ٢٠٣٠، كفالة أن تتاح لجميع الفتيات والفتيان، فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي	٤ . ٢ . ١ نسبة الأطفال من الفئة العمرية 24-59 شهراً الذين هم ماضون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة، والتعلم، والرفاه النفسي والاجتماعي، حسب الجنس
		٤ . ٢ . ٢معدل المشاركة في التعلّم المنظّم (قبل سنة واحدة من سن الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي)، حسب الجنس
	٤ . ٣ بحلول عام ٢٠٣٠، كفالة تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم التقني والمهني والتعليم العالي الجيّد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي	٤ . ٣ . ١معدل مشاركة الشباب والكبار في التعليم الرسمي وغير الرسمي والتدريب خلال الاثني عشر شهراً السابقة، حسب الجنس
	٤ . ٤ بحلول عام ٢٠٣٠ ، تحقيق زيادة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة ولمباشرة الأعمال الحرة	٤ . ٤ . ١نسبة الشباب والبالغين الذين تتوافر لديهم مهارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، حسب نوع المهارة
	٤ . ٥ بحلول عام ٢٠٣٠، القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم، وكفالة تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة، وأفراد الشعوب الأصلية، والأطفال الذين يعيشون في ظروف هشة	٤ . ٥ . ١مؤشرات التكافؤ (أنثى/ذكر أو ريفي/حضري وأدنى/أعلى خمس السكان ثراء، وفئات أخرى مثل ذوي الإعاقة وأفراد الشعوب الأصلية، والمتضررين من النزاعات، متى توافرت البيانات عن ذلك) لجميع مؤشرات التعليم المندرجة في هذه القائمة، التي يمكن تفصيلها
	٤ . ٦ بحلول عام ٢٠٣٠، كفالة أن يلمّ جميع الشباب ونسبة كبيرة من الكبار، رجالاً ونساء على حد سواء، بالقراءة والكتابة والحساب	٤ . ٦ . ١ نسبة السكان في فئة عمرية معينة الذين يحققون على الأقل مستوى ثابتا من الكفاءة في المهارات الوظيفية المتصلة بما يلي: (أ) الأمية و (ب) الحساب، حسب الجنس

	٤.٧ بحلول عام ٢٠٣٠، كفالة أن يكتسب جميع المتعلّمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك جملة أمور منها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة، واتّباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لثقافة السلام ونبذ العنف، والمواطنة العالمية، وتقدير التنوع الثقافي، وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة	٤.٧.١ مدى تعميم '1' تعليم المواطنة العالمية و '2' التعليم من أجل التنمية المستدامة، بما في ذلك المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان، وذلك على جميع الصعد في (أ) السياسات التعليمية على الصعيد الوطني؛ و (ب) المناهج الدراسية؛ و (ج) تدريب المعلمين؛ و (د) تقييم الطلاب
	٤.أ بناء مرافق تعليمية تراعي الأطفال، وذوي الإعاقة، والفروق بين الجنسين، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة، وتهيئة بيئة تعليمية فعالة ومأمونة وخالية من العنف وشاملة للجميع	٤.أ.١ نسبة المدارس التي تقدم خدمات أساسية حسب نوع الخدمة
	٤.ج بحلول عام ٢٠٣٠، تحقيق زيادة كبيرة في عدد المعلمين المؤهلين، بوسائل منها التعاون الدولي لتدريب المعلمين في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نموًّا والدول الجزرية الصغيرة النامية	٤.ج.١نسبة المعلمين الحاصلين على الحد الأدنى من المؤهلات المطلوبة حسب المستوى التعليمي
0 المساواة بين الجنسين	٥.١ القضاء على جميع أشكال التمييز ضد جميع النساء والفتيات في كل مكان	٥.١.١ ما إذا كان ثمة أطر قانونية قائمة، أم لا، من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس
	٥.٢ القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال	٥.٢.١ نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق، اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من عشير حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهراً السابقة، حسب شكل العنف والعمر
		٥.٢.٢ نسبة النساء والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف جنسي من أشخاص غير العشير، خلال الاثني عشر شهراً السابقة، حسب العمر ومكان حدوث العنف
	٥.٣ القضاء على جميع الممارسات الضارة، من قبيل زواج الأطفال، والزواج المبكر، والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث	٥.٣.١ نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 20 و 24 سنة، واللاتي تزوجن أو ارتبطن بقرين قبل بلوغ سن الخامسة عشرة وقبل بلوغ سن الثامنة عشرة
		٥.٣.٢ نسبة الفتيات والنساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 49 سنة، واللاتي خضعن لعملية تشويه/بتر الأعضاء التناسلية، حسب العمر
	٥.٤الاعتراف بأعمال الرعاية والعمل المنزلي غير المدفوعة الأجر وتقديرها، بتوفير الخدمات العامة والهياكل الأساسية، ووضع سياسات للحماية الاجتماعية، وتعزيز تقاسم المسؤولية داخل الأسرة المعيشية والعائلة، حسبما يكون ذلك مناسبا على الصعيد الوطني	٥.٤.١ نسبة الوقت المخصص للأعمال المنزلية وأعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر، حسب الجنس والعمر والمكان
	٥.٥كفالة المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة وفرصها المتساوية مع الرجل في شغل المناصب القيادية على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة	٥.٥.١نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في (أ) البرلمانات الوطنية، و (ب) الحكومات المحلية
		٥.٥.٢نسبة النساء في المناصب الإدارية
	٥.٦كفالة حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما	٥.٦.١نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و49 سنة واللاتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستنيرة بشأن العلاقات الجنسية، واستخدام وسائل منع الحمل، والرعاية المتعلقة بالصحة الإنجابية
		٥.٦.٢عدد البلدان التي لديها قوانين وأنظمة تكفل حصول النساء والرجال الذين في سن 15 سنة فأكثر على خدمات الرعاية والمعلومات والتثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية على نحو كامل وعلى قدم المساواة
	٥.أ إجراء إصلاحات لمنح المرأة حقوقا متساوية في الموارد الاقتصادية، وكذلك إمكانية حصولها على حق الملكية والسيطرة على الأرض وغيرها من الممتلكات، وعلى الخدمات المالية، والميراث والموارد الطبيعية، وفقا للقوانين الوطنية	٥.أ.١ (أ) نسبة مجموع المزارعين الذين يمتلكون أراض زراعية أو لديهم حقوق مضمونة في الأراضي الزراعية، حسب الجنس؛ و (ب) حصة المرأة بين الملاّك أو أصحاب الحقوق في الأراضي الزراعية، حسب نوع الحيازة
		٥.أ.٢ نسبة البلدان التي يكفل فيها الإطار القانوني (بما في ذلك القانون العرفي) للمرأة المساواة في الحقوق في ملكية الأراضي و/أو السيطرة عليها

	٥.ب تعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية، وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل تعزيز تمكين المرأة	٥.ب.١ نسبة الأفراد الذين يملكون الهاتف المحمول حسب الجنس
	٥.ج اعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة للإنفاذ وتعزيز هذه السياسات والتشريعات للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات	٥.ج.١ نسبة البلدان التي لديها نظم لتخصيص وتتبع المخصصات العامة المرصودة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
٦ المياه النظيفة والنظافة الصحية	٦. ٢ بحلول عام ٢٠٣٠، تحقيق هدف حصول الجميع على خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية، وإنهاء التغوط في العراء، وإيلاء اهتمام خاص لاحتياجات النساء والفتيات ومن يعيشون في أوضاع هشة	٦. ٢. ١ نسبة السكان الذين يستفيدون (أ) من الإدارة السليمة لخدمات الصرف الصحي، و (ب) مرافق غسل اليدين بالصابون والمياه
٧ طاقة نظيفة وبأسعار معقولة	٧. ١ بحلول عام ٢٠٣٠، كفالة حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة	٧. ١. ٢ نسبة السكان الذي يعتمدون أساساً على الوقود والتكنولوجيا النظيفين
٨ العمل اللائق ونمو الاقتصاد	٨. ٣ تعزيز السياسات الموجهة نحو التنمية والتي تدعم الأنشطة الإنتاجية، وفرص العمل اللائق، ومباشرة الأعمال الحرة، والقدرة على الإبداع والابتكار، وتشجع على إضفاء الطابع الرسمي على المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، ونموها، بطرق منها الحصول على الخدمات المالية	٨. ٣. ١ نسبة العمالة غير المنظمة لأجمالي العمالة حسب القطاع والجنس .
	٨. ٥ بحلول عام ٢٠٣٠، تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق لجميع النساء والرجال، بمن فيهم الشباب والأشخاص ذوو الإعاقة، وتكافؤ الأجر لقاء العمل المتكافئ القيمة	٨. ٥. ١ متوسط الدخل في الساعة للنساء والرجال العاملين، حسب الجنس والعمر والوظيفة والأشخاص ذوي الإعاقة.
		٨. ٥. ٢ معدل البطالة، حسب الجنس والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة
	٨. ٦ بحلول عام ٢٠٢٠، الحد بقدر كبير من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب	٨. ٦. ١ نسبة الشباب (15 و 24 سنة) خارج دائرة التعليم والعمالة والتدريب
	٨. ٧ اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة، وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر، وضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله، بحلول عام ٢٠٢٥	٨. ٧. ١ نسبة الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و 17 سنة والمنخرطين في سوق عمل الأطفال وعددهم، حسب الجنس والعمر
	٨. ٨ حماية حقوق العمل وإيجاد بيئات عمل توفر السلامة والأمن لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون، وبخاصة المهاجرات، والعاملون في الوظائف غير المستقرة	٨. ٨. ١ إصابات العمل المميتة وغير المميتة لكل 100 000 عامل، حسب الجنس ووضع المهاجرين .
		٨. ٨. ٢ مستوى امتثال البلدان لحقوق العمل (حرية تكوين الجمعيات والمفاوضة الجماعية) استناداً إلى نصوص منظمة العمل الدولية والتشريعات الوطنية، حسب الجنس ووضع المهاجرين
	٨. ١٠ تعزيز قدرة المؤسسات المالية المحلية على تشجيع إمكانية الحصول على الخدمات المصرفية والتأمين والخدمات المالية للجميع، وتوسيع نطاقها	٨. ١٠. ٢ نسبة البالغين (15 سنة فأكثر) الذين لهم حساب مصرفي أو حساب في مؤسسة مالية أخرى أو لدى مقدم خدمات مالية متنقلة
٩ الصناعة والابتكار والهياكل الأساسية	٩.٥ تعزيز البحث العلمي، وتحسين القدرات التكنولوجية في القطاعات الصناعية في جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، بما في ذلك، بحلول عام ٢٠٣٠، تشجيع الابتكار وتحقيق زيادة كبيرة في عدد العاملين في مجال البحث والتطوير لكل مليون شخص، وزيادة إنفاق القطاعين العام والخاص على البحث والتطوير	٩. ٥. ٢ العاملون في مجال البحث (بمكافئ الدوام الكامل) لكل مليون نسمة

	١٠ .٢ بحلول عام ٢٠٣٠، تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بصرف النظر عن حالتهم	١٠ .٢. ١ نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، حسب الجنس والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة
	١٠ .٣ كفالة تكافؤ الفرص، والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بوسائل منها إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد	١٠ .٣. ١ نسبة السكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصيا لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشر شهرا السابقة لأسباب يحظر القانون الدولي لحقوق الإنسان التمييز على أساسها (**)
	١١ .٢ بحلول عام ٢٠٣٠، توفير إمكانية وصول الجميع إلى نظم نقل مأمونة وميسورة التكلفة ويسهل الوصول إليها ومستدامة، وتحسين السلامة على الطرق، وخاصةً بتوسيع نطاق النقل العام، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأشخاص الذين يعيشون في ظروف هشة والنساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن	١١ .٢. ١ نسبة السكان الذين تتوافر لهم وسائل النقل العام المناسبة، حسب الجنس والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة
	١١ .٥ بحلول عام ٢٠٣٠، تحقيق انخفاض كبير في عدد الوفيات وعدد الأشخاص المتأثرين، وانخفاض كبير في الخسائر الاقتصادية المباشرة المتصلة بالناتج المحلي الإجمالي العالمي التي تحدث بسبب الكوارث، بما في ذلك الكوارث المتصلة بالمياه، مع التركيز على حماية الفقراء والأشخاص الذين يعيشون في ظروف هشة	١١ .٥. ١ عدد الأشخاص المتوفين والمفقودين ومن تأثروا مباشرة بسبب الكوارث من بين كل 100 000 من السكان (*)
	١١ .٧ بحلول عام ٢٠٣٠، توفير سبل استفادة الجميع من مساحات خضراء وأماكن عامة آمنة وشاملة للجميع ويمكن الوصول إليها، ولا سيما بالنسبة للنساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة	١١ .٧. ١ متوسط حصة المنطقة السكنية بالمدن التي تمثل فضاء مفتوحا للاستخدام العام للجميع، حسب العمر والجنس والأشخاص ذوي الإعاقة
		١١ .٧. ٢ نسبة ضحايا التحرش البدني أو الجنسي حسب العمر، والجنس، ووضع الأشخاص ذوي الإعاقة، ومكان حدوثه خلال الاثني عشر شهرا السابقة
	١٣ .١ تعزيز القدرة على الصمود في مواجهة المخاطر المرتبطة بالمناخ والكوارث الطبيعية في جميع البلدان، وتعزيز القدرة على التكيف مع تلك المخاطر	١٣ .١. ١ عدد الأشخاص المتوفين والمفقودين ومن تضرروا مباشرة بسبب الكوارث من بين كل 100 000 من السكان (*)
	١٦ .١ الحد بقدر كبير من جميع أشكال العنف وما يتصل به من معدلات الوفيات في كل مكان	١٦ .١. ١ عدد ضحايا القتل المتعمد لكل 100 000 من السكان، حسب العمر والجنس
		١٦ .١. ٢ الوفيات المتصلة بالنزاعات لكل 100 000 من السكان، حسب العمر والجنس والسبب
		١٦ .١. ٣ نسبة السكان الذين تعرضوا (أ) للعنف البدني و (ب) النفسي و(ج) الجنسي خلال الاثني عشر شهرا السابقة
		١٦ .١. ٤ نسبة السكان الذين يشعرون بالأمان عند تجوالهم على الأقدام بمفردهم في أنحاء المنطقة التي يعيشون فيها
	١٦ .٢ إنهاء ما يتعرض له الأطفال من سوء المعاملة والاستغلال والاتجار بالبشر وجميع أشكال العنف والتعذيب	١٦ .٢. ١ نسبة الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة واحدة و 17 سنة والذين تعرضوا لأي عقاب بدني و/أو اعتداء نفسي من جانب مقدمي الرعاية في الشهر السابق
		١٦ .٢. ٢ عدد ضحايا الاتجار بالبشر لكل 100 000 من السكان، حسب الجنس والعمر وشكل الاستغلال
		١٦ .٢. ٣ نسبة الشابات والشبان الذين تتراوح أعمارهم بين 18 سنة و 29 سنة الذين تعرضوا للعنف الجنسي قبل سن الثامنة عشرة
	١٦ .٣ تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وكفالة تكافؤ الفرص لوصول الجميع إلى العدالة	١٦ .٣. ١ نسبة ضحايا العنف خلال الاثني عشر شهرا السابقة الذين أبلغوا عما تعرضوا له من إيذاء إلى السلطات المختصة أو غيرها من آليات تسوية النزاعات المعترف بها رسميا

		١٦ .٣ .٢ المحتجزون غير المحكوم عليهم كنسبة من مجموع السجناء
		١٦ .٣ .٣ نسبة السكان الذين عانوا من نزاع في العامين الماضيين والذين تمكنوا من الوصول إلى آلية رسمية أو غير رسمية لتسوية المنازعات، حسب نوع الآلية
	١٦ .٥ الحد بقدر كبير من الفساد والرشوة بجميع أشكالهما	١٦ .٥ .١ نسبة الأشخاص الذين اتصلوا مرة واحدة على الأقل بمسؤول حكومي ودفعوا رشوة لمسؤول حكومي، أو طلب منهم أولئك المسؤولون الحكوميون دفع رشوة، خلال الاثني عشر شهرا السابقة
	١٦ .٦ إنشاء مؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات	١٦ .٦ .٢ نسبة السكان الراضين عن تجربتهم الأخيرة في الاستفادة من الخدمات العامة
	١٦ .٧ كفالة اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات	١٦ .٧ .١ نسب الوظائف في المؤسسات الوطنية والمحلية ، بما في ذلك (أ) الهيئات التشريعية؛ (ب) الخدمة العامة، (ج) السلطة القضائية، مقارنة بمستويات التوزيع على الصعيد الوطني حسب الجنس والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة والفئات السكانية
		١٦ .٧ .٢ نسبة السكان الذين يعتقدون أن صنع القرار عملية شاملة للجميع وملبية للاحتياجات، حسب الجنس والعمر والإعاقة والفئة السكانية
	١٦ .٩ بحلول عام ٢٠٣٠، توفير هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد	١٦ .٩ .١ نسبة الأطفال دون سن الخامسة الذين سُجلت ولادتهم في قيد السجل المدني، حسب العمر
	١٦.ب تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية وإنفاذُها لتحقيق التنمية المستدامة	١٦.ب.١ نسبة السكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصيا لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشر شهرا السابقة لأسباب يحظر القانون الدولي لحقوق الإنسان التمييز على أساسها (**)
IV عقد الشراكات لتحقيق الأهداف	١٧ .٨ التفعيل الكامل لبنك التكنولوجيا وآلية بناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار لصالح أقل البلدان نمواً بحلول عام ٢٠١٧، وتعزيز استخدام التكنولوجيات التمكينية، ولا سيما تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	١٧ .٨ .١ نسبة الأفراد الذين يستخدمون الإنترنت
	١٧ .١٨ بحلول عام ٢٠٢٠، تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، والجنس، والسن، والانتماء العرقي والاثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي، وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية	١٧ .١٨ .١ مؤشر القدرة الإحصائية لرصد أهداف التنمية المستدامة.

مؤشرات متكررة

(*) ١ .٥ .١ و ١١ .٥ .١ و ١٣ .١ .١

(**) ١٠ .٣ .١ و ١٦.ب.١